

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ  
الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا  
أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا... ﴿١٢﴾ ﴿١﴾  
سورة الحجرات، ١٢/٤٩

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ :  
" كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ . "  
أبو داود، كتاب الأدب، ٨٠

## أَيُّهَا الْإِخْوَةُ الْكَرَامُ،

إِنَّ دِينَنَا الْإِسْلَامِيَّ الْحَنِيفَ قَدْ أَحَاطَ لِسَانُ الْإِنْسَانِ وَقَلْبُهُ وَجَمِيعُ سُلُوكِيَّاتِهِ  
بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، لِأَنَّ الْمُؤْمِنَ يَعْيشُ وَهُوَ مُسْتَشْعِرٌ أَنَّهُ وَاقِفٌ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ  
تَعَالَى. وَهَذَا الشُّعُورُ وَالْوَعْيُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَفْتَصِرَ عَلَى الْمَسْجِدِ أَوْ اللَّيْلِ  
أَوْ مَكَانِ الْعَمَلِ، بَلْ يَجِبُ أَنْ يَسْتَمِرَّ أَيْضًا أَمَامَ شَاشَةِ الْهَاتِفِ وَفِي جَسَابَاتِنَا  
عَلَى وَسَائِلِ التَّوَاصُلِ الاجْتِمَاعِيِّ. فَالْيَوْمَ، لَا تَخْرُجُ كَلِمَاتُنَا مِنَ السَّنَنِ  
فَقَطْ، بَلْ تَخْرُجُ أَيْضًا مِنْ هَاتِفِنَا. فَكَلِمَةٌ أَوْ تَغْلِيْقٌ نَكْتُبُهُ، أَوْ صُورَةٌ نُنَشِّرُهَا،  
قَدْ تَصِلُ فِي ثَوَانٍ مَعْدُودَةٍ إِلَى آلَافِ الْأَشْخَاصِ. وَلِذَلِكَ، لَا يَنْبَغِي أَنْ نَنْظُرَ  
إِلَى وَسَائِلِ التَّوَاصُلِ الاجْتِمَاعِيِّ عَلَى أَنَّهَا مَجَالٌ يُمَكِّنُنَا فِيهِ أَنْ نَتَصَرَّفَ  
وَفَقْ أَهْوَائِنَا، وَنَفْعَلَ مَا نَشَاءُ مُتَحَفِّينَ وَرَاءَ أَسْمَاءِ مُسْتَعَارَةٍ أَوْ هُوِيَّاتٍ  
مُجْهُولَةٍ. بَلْ عَلَى الْعَكْسِ، فَإِنَّ وَسَائِلِ التَّوَاصُلِ الاجْتِمَاعِيِّ مَكَانٌ ابْتِلَاءٍ  
عَظِيمٍ، يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ فِيهِ أَكْثَرُ حَذَرًا وَحِرْصًا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِحُقُوقِ الْعِبَادِ،  
وَأَنْ نَتَّقِيَ اللَّهَ تَعَالَى فِي كُلِّ كَلِمَةٍ نَكْتُبُهَا وَفِي كُلِّ شَيْءٍ نُنَشِّرُهُ.

## إِخْوَتِي الْأَعْرَاءُ،

يَقُولُ رَبُّنَا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ  
فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾. وَيَقُولُ  
سُبْحَانَهُ فِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ  
بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ  
يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْنَاهُ وَأَتَّفَقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴾. إِنَّ أَوَامِرَ  
الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ هِيَ أَيْضًا أُصُولُ الْأَخْلَاقِ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ نَتَخَلَّى بِهَا فِي  
يَوْمِنَا هَذَا. فَكُلُّ مَنَشُورٍ يَتِمُّ تَدَاوُلُهُ دُونَ التَّحَقُّقِ مِنْ صِحَّتِهِ قَدْ يُلْحِقُ الضَّرَرَ  
بِكِرَامَةِ إِنْسَانٍ وَسُمُعَتِهِ. كَمَا أَنَّ كَشْفَ خُصُوصِيَّاتِ الْآخَرِينَ، أَوْ السُّخْرِيَّةَ  
مِنْهُمْ، أَوْ الْإِسَاءَةَ إِلَيْهِمْ، أَوْ نَشْرَ غُيُوبِهِمْ، لَيْسَ مُجَرَّدَ مَنَشُورٍ عَابِرٍ وَبَسِيطٍ  
عَلَى وَسَائِلِ التَّوَاصُلِ الاجْتِمَاعِيِّ، بَلْ هُوَ فِي الْحَقِيقَةِ انْتِهَاكٌ لِحُقُوقِ الْعِبَادِ  
الَّتِي قَدْ تَكُونُ ذَنْبًا عَظِيمًا، وَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَحْذَرَ مِنْهَا وَيَتَّقِيَ اللَّهَ  
تَعَالَى فِيهَا.

## أَيُّهَا الْإِخْوَةُ الْأَفَاضِلُ،

إِنَّ وَسَائِلَ التَّوَاصُلِ الاجْتِمَاعِيِّ فِي زَمَانِنَا قَدْ تَكُونُ أَحْيَانًا أَكْثَرَ خَطَرًا مِمَّا  
هِيَ عَلَيْهِ مِنْ فَائِدَةٍ. فَكَمْ مِنْ إِنْسَانٍ يُحْكَمُ عَلَيْهِ أَمَامَ النَّاسِ بِسَبَبِ تَغْلِيْقِ كُتُبٍ  
فِي بَضْعِ ثَوَانٍ، وَتَشْوَهُ سُمُعَتُهُ بِسَبَبِ أَخْبَارٍ لَمْ يَثْبُتَ صَحَّتُهَا، وَيُصْبِحُ هَدَفًا  
لِمَا يُعْرِفُ بِ«التَّشْوِيرِ وَالْهُجُومِ الْجَمَاعِيِّ» عَلَى وَسَائِلِ التَّوَاصُلِ  
الاجْتِمَاعِيِّ. وَالْحَالُ أَنَّ الْإِسْلَامَ لَا يَسْمَحُ لِأَحَدٍ أَنْ يَنَالَ مِنْ شَرَفِ إِنْسَانٍ  
أَوْ كِرَامَتِهِ أَوْ يُسِيءَ إِلَى مَكَانَتِهِ. وَقَدْ يَكُونُ إِعْجَابُنَا بِمَنَشُورٍ، أَوْ إِزْسَالُنَا  
رِسَالَةً، أَوْ إِعَادَةُ نَشْرِنَا لِمُخْتَوًى، سَبَبًا فِي مُشَارَكَتِنَا فِي نَشْرِ أَفْزَاءٍ أَوْ  
إِسَاءَةٍ. وَلَعَلَّنَا نَنْسَى أَحْيَانًا، وَلَكِنْ الْكَلِمَاتِ الَّتِي نَقُولُهَا وَنَحْنُ نَحْتَبِئُ خَلْفَ  
شَاشَاتِنَا وَلَوْحَاتِ مَفَاتِيحِنَا، هِيَ أَيْضًا مُسَجَّلَةٌ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَسَيُحَاسَبُ  
الْإِنْسَانُ عَلَيْهَا.

وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ». وَقَالَ  
ﷺ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ  
لِيَصْمُتْ». فَكَمَا أَنَّ لِسَانَ الْمُؤْمِنِ أَمَانَةٌ، فَإِنَّ قَلَمَهُ وَلَوْحَةَ مَفَاتِيحِهِ أَمَانَةٌ  
أَيْضًا. وَكُلُّ كَلِمَةٍ نَكْتُبُهَا، إِمَّا أَنْ تَكُونَ لَنَا صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ يَنْتَفِعُ بِهَا النَّاسُ،  
وَإِمَّا أَنْ تَتَحَوَّلَ إِلَى وَزْرِ وَإِثْمٍ مُسْتَمَرٍّ يَكُونُ عَلَيْنَا لَا لَنَا.

## أَيُّهَا الْإِخْوَةُ الْكَرَامُ،

فَلْنَسْأَلْ أَنْفُسَنَا قَبْلَ أَنْ نُنَشِّرَ أَيَّ شَيْءٍ: هَلْ هَذِهِ الْمَعْلُومَةُ صَحِيحَةٌ؟ هَلْ  
هَذِهِ الْكَلِمَةُ سَتَجْرَحُ قَلْبَ إِنْسَانٍ؟ هَلْ هَذَا التَّغْلِيْقُ مِنَ الْكَلَامِ الَّذِي يَرْضَى  
اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ؟ فَإِنْ كَانَتْ إِجَابَتُنَا: «لَا»، فَلْنَصْمُتْ. وَإِذَا كَانَ أَيُّ مَنَشُورٍ  
نُنَشِّرُهُ وَآيُ تَغْلِيْقٍ نَكْتُبُهُ يَجْعَلُنَا نَتَرَدَّدُ أَوْ نَخْجَلُ مِنْ قَوْلِهِ وَجْهًا لَوْجِهِ، فَعَلَيْنَا  
أَنْ نَتَرَدَّدَ أَيْضًا فِي كِتَابَتِهِ عَلَى وَسَائِلِ التَّوَاصُلِ الاجْتِمَاعِيِّ. فَلْنَعْلَمْ أَبْنَاءُنَا  
أَنْ يَسْتَخْدِمُوا التَّكْنُولُوجِيَا بِأَخْلَاقٍ وَأَدَبٍ. وَعَلَى الْأَقْل، فَلْنَجْعَلْ جَسَابَاتِنَا  
فِي وَسَائِلِ التَّوَاصُلِ الاجْتِمَاعِيِّ وَسِيلَةً لِلْخَيْرِ، نُنَشِّرُ فِيهَا الصِّدْقَ،  
وَالْحِكْمَةَ، وَالْعِلْمَ، وَالْكَلِمَةَ الطَّيِّبَةَ، لَا الْغِيْبَةَ، وَالْعَضْبَ، وَالْكَرَاهِيَّةَ. قَدْ  
يُحَدِّثُ الْمَنَشُورُ وَيَنْسَاءُ النَّاسَ، وَلَكِنْ تَبْقَى حُقُوقُ الْعِبَادِ قَائِمَةً، وَلَا يَسْفُطُ  
حَقُّ الْمَظْلُومِ حَتَّى يَغْفُو صَاحِبُ الْحَقِّ وَيُبرِّئَ ذِمَّةَ مَنْ ظَلَمَهُ.

نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنَا مِنْ عِبَادِهِ الَّذِينَ يَسْتَخْدِمُونَ أَلْسِنَتَهُمْ وَأَقْلَامَهُمْ فِي  
نُصْرَةِ الْحَقِّ وَالْحَقِيقَةِ، وَيَحْفَظُونَ كِرَامَةَ النَّاسِ وَشَرَفَهُمْ، وَيَتَوَرَّعُونَ عَنْ  
حُقُوقِ الْعِبَادِ وَيَحْذَرُونَ مِنْهَا أَشَدَّ الْحَذَرِ. آمِينَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ.

